



صلاة الوتر:

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يضلّل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وسلم تسليماً كثيراً، أما بعد:

فإن الإسلام شرع لنا الترقّي في درجات القرب إلى الله عز وجل، وحث الشرع المسلم على النوافل المؤكّدة، ومنها صلاة الوتر فهي من أعظم القربات إلى الله تعالى، وقد كان النبي ﷺ يُحافظ عليها حضراً وسفراً، وحث على فعلها لأهميتها، ولما فيها من الفضل العظيم، ولا شك أن هذه النوافل جبر لما قد يكون في أداء الفريضة من خلل أو تقصير.

تعريف صلاة الوتر، والفرق بينها وبين صلاة التراويح:

صلاة الوتر هي صلاة تُفعل ما بين صلاة العشاء وطلوع الفجر، تُختم بها صلاة الليل، وتُسمّى بذلك لأنها تُصلى وترّاً ركعة واحدة أو ثلاثاً أو أكثر، ولا تكون شفّعاً. {فتاوى ابن باز، وفتاوى ابن عثيمين} وكل ما يصلى في الليل فهو صلاة قيام ليل سواء صلاة التراويح أو صلاة الوتر أو غيرها. والوتر هي صلاة منفصلة عن صلاة التراويح فلها صفة وهيئة وعدد يختلف عن صلاة التراويح، وصلاة الوتر هي صلاة فردية أقلها ركعة وأكثرها إحدى عشرة ركعة، ولا شك أن معرفة الفرق بينهما محلّ إشكالات كثيرة قد تقع لدى البعض.

حكم صلاة الوتر:

وصلاة الوتر سنة مؤكّدة في الحضر والسفر، وفي الحديث عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: "أوتروا قبل أن تصبحوا". {رواه مسلم في صحيحه}، وعن علي رضي الله عنه أن النبي ﷺ أوتر ثم قال: "يا أهل القرآن أوتروا فإن الله عز وجل وتر يحب الوتر". {رواه أبو داود والنسائي، وصححه الألباني}، {فتاوى ابن باز}



والقول بأن صلاة الوتر سنة مؤكدة لا يعني التقليل من شأنها، بل على الإنسان المسلم أن يحرص على الوتر كل الحرص، فلا يتركه عمداً، وقد ذهب بعض العلماء كالإمام أحمد إلى وصف من أصرَّ على ترك صلاة الوتر بأنه رجل سوء، ولا تُقبل شهادته، وذلك للتأكيد على ما ورد من الأحاديث في الأمر بها والحث عليها. {الغني لابن قدامة}

والمسافر إن كان نازلاً، فإنه يُصلي الوتر كالمقيم، وإن كان سائراً راكباً على ظهر سيارة أو قطار أو طائرة أو سفينة، أو غيرها من وسائل المواصلات - فالسنة أن يُصلي الوتر على راحلته مُستقبلاً القبلة إن تيسر، فإن لم يتمكن استقبال القبلة عند تكبيرة الإحرام إن تيسر.

فإن لم يستطع صلى حيثما توجَّهت به راحلته قائماً، فإن لم يستطع فقاعداً يَوْمئِ يَوْمٍ برأسه فعن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر على بعيره. {متفق عليه} أما في الفريضة، فلا بد أن يستقبل القبلة في جميع صلاته.

وقت صلاة الوتر:

اتفق العلماء على أن وقت صلاة الوتر يبدأ من بعد صلاة العشاء، ولو كانت مجموعة إلى المغرب جمع تقديم، وينتهي وقتها بدُخول وقت الفجر الثاني، واتفقوا على أن أفضل وقتها هو السحر.

وفي الحديث قال الرسول صلى الله عليه وسلم: "إن الله قد أمدكم بصلاة وهي الوتر جعله الله لكم فيما بين صلاة العشاء إلى أن يطلع الفجر". {رواه الترمذي، وصححه الألباني}، وقالت عائشة رضي الله عنها: "من كل الليل قد أوتر النبي صلى الله عليه وسلم من أول الليل وأوسطه آخره فأنتهى وتره إلى السحر". {رواه مسلم في صحيحه}

وقد دلَّت السنة على أن أفضل وقت لأداء صلاة الوتر هو آخر الليل - أي في الثلث الأخير منه - لمن رجا أن يستيقظ آخر الليل؛ لأن صلاة آخر الليل أفضل وهي مشهودة، والوتر أول الليل أفضل لمن خاف ألا يقوم آخر الليل، لحديث جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من خاف أن لا يقوم آخر الليل فليوتر أوله، ومن طمع أن يقوم آخره فليوتر آخر الليل فإن صلاة الليل مشهودة وذلك أفضل". {رواه مسلم في صحيحه} {شرح النووي على صحيح مسلم}



عدد ركعات صلاة الوتر:

أقل صلاة الوتر ركعة واحدة لقوله ﷺ: "الوتر ركعة من آخر الليل" {رواه مسلم في صحيحه}، وأكثره إحدى عشرة ركعة، وأدنى الكمال للوتر ثلاث ركعات، وفي الحديث عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن رجلاً قال: يا رسول الله كيف صلاة الليل؟ قال ﷺ: "صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة". {متفق عليه} ويروى عن الإمام أحمد قال: يروى عن أربعة من أصحاب النبي ﷺ عن النبي ﷺ أنه أوتر بركعة منهم: ابن عباس وعائشة وابن عمر وزيد بن خالد. {مسائل الإمام أحمد رواية ابنه أبي الفضل} ويجوز الوتر بثلاث وخمس وسبع وتسع ركعات ويأخذى عشرة ركعة.

صفات صلاة الوتر الواردة في السنة النبوية كما يأتي:

أولاً: صفة صلاة الوتر بثلاث ركعات:

فإن أوتر بثلاث ركعات فله صفتان كلتاهما مشروعة:

الصفة الأولى: أن يُسلم من ركعتين ثم يُوتر بواحدة ويُسلم منها، وفي الحديث قالت عائشة رضي الله عنها: "كان رسول الله ﷺ يصلي فيما بين أن يفرغ من صلاة العشاء وهي التي يدعو الناس العتمة إلى الفجر إحدى عشرة ركعة يسلم بين كل ركعتين ويوتر بواحدة". {رواه مسلم في صحيحه}

الصفة الثانية: أن يسرد الثلاث بتشهد واحد لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ لا يسلم في ركعتي الوتر، وفي لفظ: كان يوتر بثلاث لا يقعد إلا في آخرهن". {رواه النسائي والبيهقي، وقال النووي في المجموع رواه النسائي بإسناد حسن والبيهقي بإسناد صحيح}

ولم يثبت عنه ﷺ أنه كان يصلي الوتر بثلاث ركعات مُتصلة بتشهدين وتسليم كصلاة المغرب.

ثانياً: صفة صلاة الوتر بخمس أو بسبع ركعات:

فإن أوتر بخمس أو بسبع ركعات فإنها تكون مُتصلة، ولا يتشهد إلا تشهداً واحداً في آخرها ويُسلم، وذلك لما روت عائشة رضي الله عنها قالت: "كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة يوتر من ذلك بخمس لا



يجلس في شيء إلا في آخرها" {رواه مسلم في صحيحه}، وعن أم سلمة رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم يوتر بخمس وبسبع لا يفصل بينهن بسلام ولا كلام". {رواه أحمد والنسائي، وقال النووي سنده جيد، وصححه الألباني} ثلثاً: صفة صلاة الوتر بتسع ركعات:

وإن أوتر بتسع فإنها تكون متصلة ولا يجلس للتشهد إلا في الركعة الثامنة ثم يقوم ولا يسلم ويتشهد في التاسعة ويسلم، وذلك لما روته عائشة رضي الله عنها: "كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي تسع ركعات لا يجلس فيها إلا في الثامنة فيذكر الله ويحمده ويدعوه ثم ينهض ولا يسلم ثم يقوم فيصل التاسعة ثم يقعد فيذكر الله ويحمده ويدعوه ثم يسلم تسليماً يُسمَعُنا". {رواه مسلم في صحيحه} رابعاً: صفة صلاة الوتر بإحدى عشرة ركعة:

وإن أوتر بإحدى عشرة، فإنه يُسلم من كل ركعتين ويوتر منها بواحدة. {فتاوى ابن عثيمين} فكل هذه الصفات في صلاة الوتر قد جاءت بها السنة النبوية، والأكمل ألا يلتزم المسلم بصفة واحدة، بل يأتي بهذه الصفة مرة وبغيرها أخرى، وهكذا، بناءً على القاعدة الصحيحة أنه إذا تنوعت العبادات، فالأفضل أن يأتي بهذا تارة وبهذا تارة؛ لأن العبادات الواردة على وجوه متنوعة الأفضل أن يعمل بها كلها؛ لأن ذلك فيه إحياء للسنة واتباعاً للنصوص الواردة في هذا الباب.

حُكْمُ الْقُنُوتِ (الدعاء) فِي صَلَاةِ الْوُتْرِ، وَصِيغَتُهُ وَمَحَلُّهُ:

القُنُوتُ فِي صَلَاةِ الْوُتْرِ مَشْرُوعٌ؛ لِأَنَّهُ رَدَّ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ عَلَّمَ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ رضي الله عنه دَعَاءَ يَدْعُو بِهِ فِي قُنُوتِ الْوُتْرِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: "اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ، وَقِنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ، فَإِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يَقْضِي عَلَيْكَ، وَإِنَّهُ لَا يَدُلُّ مِنْ الْبَيْتِ وَلَا يَعِزُّ مِنْ عَادِيَتِكَ، تَبَارَكَتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ". {رواه أبو داود والنسائي، وصححه الألباني} ويجوز الدعاء في غير ما ذُكِرَ مِنَ الصِّيغِ فَقَدْ قَالَ النَّوَوِيُّ: "الصَّحِيحُ الْمَشْهُورُ الَّذِي قَطَعَ بِهِ الْجُمْهُورُ أَنَّهُ لَا تَتَعَيْنُ بِهَذِهِ الصِّيغَةُ بَلْ يَحْصُلُ بِكُلِّ دَعَاءٍ". {المجموع للنووي}



فيُشرع القنوت في الوتر بأي دُعاء لكن بشروط منها: عدم الاعتداء في الدعاء، وعدم التكلف في السجع ونحوه، وعدم التلحين المطرب، ورفع الصوت بالبكاء، والإطالة على المصلين، ونحو ذلك مما لا أصل له في الكتاب ولا في السنة النبوية، ولا جرى به عمل الصحابة والأئمة من سلف هذه الأمة.

ومحل القنوت في الركعة الأخيرة من الوتر بعد الركوع لما ثبت عن النبي ﷺ من القنوت بعد الرفع من الركوع في الفجر في قنوت النوازل يدعو على بعض الكفار منهم أحياء من بني سليم. {متفق عليه}

من فاته صلاة الوتر:

قال الشيخ ابن عثيمين: "إذا فات الإنسان الوتر في الليل فإنه يقضيه شفعاً، فإذا كان من عادته أن يوتر بثلاث ركعات مثلاً صلى أربع ركعات، وإذا كان من عادته أن يوتر بخمس صلى ستاً، وهكذا لأنه ثبت في صحيح مسلم أن النبي ﷺ كان إذا غلبه نوم أو وجع عن الوتر فإنه يصلي من النهار أو من الضحى اثنتي عشرة ركعة". {فتاوى ابن عثيمين}

نسأل الله أن يوفقنا للأعمال الصالحة والتقرب إليه بعمل النوافل والمحافظة عليها.
وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.